

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزاري رقم ٢٧٢ لسنة ٢٠٠٩

بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢٤

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات
العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠٠٥ بتشكيل الوزارة؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٩١ لسنة ٢٠٠٠ بشأن إنشاء التجمعات الأول والثالث
والخامس (مدينة القاهرة الجديدة)؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٢٧ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الامتداد الشرقي
لمدينة القاهرة الجديدة؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتعيين رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات
العمرانية الجديدة؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٣ والمشهور رقم (١٦٧٣) بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٨
بتخصيص أرض لشركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير إحدى شركات الشركة القومية
للتسييد والتعمير بمساحة ١٦٩٥ فدان والتي تعادل مساحة (٤٠٠٥٠٠م^٢)
من الأراضي المخصصة لمدينة القاهرة الجديدة الصادر بشأنها قرار رئيس الجمهورية
رقم ١٩١ لسنة ٢٠٠٠؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد
والاشتراطات النهاية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات
العمرانية الجديدة؛

وعلى ما انتهى إليه قطاع الشئون الفنية بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة القاهرة الجديدة من مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير للمخطط العام لمشروع إقامة مدينة سكنية متكاملة الخدمات على قطعة الأرض المخصصة للشركة بمساحة ١٦٩٥،٠١ فدان الصادر بشأنها القرار الجمهوري رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٣ سالف الذكر :

وعلى مذكرة السيد المهندس نائب رئيس الهيئة للشئون الفنية بتاريخ ٢٠٠٩/٤/٢٦ بشأن الموافقة من الناحية الفنية على الرسومات المقدمة وطلب استصدار القرار الوزاري : وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة للشئون الفنية رقم (٤١٨٠) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/١ بشأن استيفاء كافة الاشتراطات الفنية والتخطيطية طبقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٢٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة :

قر (١):

مادة ١ - يعتمد المخطط العام لمشروع شركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير إحدى شركات الشركة القومية للتشييد والتعهير على قطعة الأرض المملوكة للشركة بمساحة ١٦٩٥،٠١ فدان أي ما يعادل ٤٠٠٠٥٠٠٠٧١١٩م^٢ (فقط سبعة ملايين ومائة وتسعة عشر ألفاً وخمسون متراً مربعاً و٤٠٠/٤ من المتر المربع لا غير) بموجب القرار الجمهوري رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٣ والمستنزلة من مساحة الأراضي المخصصة لمدينة القاهرة الجديدة الصادر بشأنها القرار الجمهوري رقم ١٩١ لسنة ٢٠٠٠ لإقامة مدينة سكنية متكاملة الخدمات طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقوائم الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم شركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير إحدى شركات الشركة القومية للتشييد والتعهير بتقديم المخططات التفصيلية لراحل تنفيذ المشروع طبقاً للمخطط العام المعتمد لكامل مساحة المشروع ، على أن تقوم بتقديم كل مرحلة للاعتماد طبقاً للشروط الفنية المرفقة بهذا القرار والمخطط المعتمد والبرنامج الزمني .

مادة ٣ - تلتزم شركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير باعتماد المخططات العامة والتفصيلية لراحل تنفيذ شبكتي مياه الشرب والصرف الصحي طبقاً للمخطط العام المعتمد لـكامل مساحة المشروع ، وفي حالة طلب الشركة قيام الهيئة بإمداد المشروع بتلك الاحتياجات يتعين عليها تقديم المخططات التنفيذية لكل مرحلة من مراحل المشروع للاعتماد وفقاً للشروط المرفقة بهذا القرار والمخطط العام المعتمد .. مع تعهد الشركة بتحمل أعباء تكلفة إمداد المشروع بالمرافق من مصادرها السيادية ، وفي حالة عدم الشركة عن ذلك تلتزم بتدبير احتياجات المشروع من المرافق على نفقتها الخاصة .

مادة ٤ - في حالة موافقة الشركة على قيام الهيئة بتدبير احتياجات المشروع من المرافق (مياه - صرف صحي) تلتزم الشركة بتقديم جداول مقتربة بالمقننات المطلوبة من تلك الاحتياجات ومواعيدها ووفقاً للبرنامج الزمني لتنمية المشروع لأخذها في الاعتبار بعد اعتمادها من الهيئة .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بالتنسيق مع الشركة القابضة لكهرباء مصر لتوفير الطاقة الكهربائية اللازمة للمشروع وتحديد مصادرها بعد موافقة الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتقديم برنامج زمني تفصيلي لتنفيذ أعمال المرافق ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء في التنفيذ وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن في ضوء عدم استفادة الشركة من مصادر المياه والصرف الصحي التي تم تنفيذها لخدمة أراضي المشروع مع تحملها كافة الأعباء الناتجة عن عدم تشغيل تلك المصادر أو في حالة التشغيل الجزئي .

مادة ٧ - تقوم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بموافقة المجمعه العشرية على النماذج المعتمدة واستخراج التراخيص الالازمة لها .

مادة ٨ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

مادة ٩ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربي

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر لشركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير

للمخطط العام المقدم لمشروع مدينة سكنية متكاملة للخدمات

على الأرض المملوكة لها بمساحة ١٦٩٥ فدان

على طريق القاهرة / السويس شمال مدينة القاهرة الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المملوكة للشركة ١٦٩٥ فدان

أى ما يعادل ٤٠٠٥٠٠ م٢ .

مكونات المشروع :

١ - الأراضي المخصصة للمناطق السكنية بمساحة ٦٧٥ فداناً أى ما يعادل ٢٨٣٥ م٢

وتمثل نسبة (٣٩,٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضي المخصصة للأنشطة الخدمية بمساحة ٤٣١٢ فدان أى ما يعادل ١٣١٢٠٨٠ م٢

وتمثل نسبة (١٨,٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة للمراافق وخدمات الحرفيين بمساحة ٣٨ فداناً أى ما يعادل ١٥٩٦ م٢

وتمثل نسبة (٢٠,٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية (طريق السويس) بمساحة ١٥,٣ فدان

أى ما يعادل ٤٠٠٠٦٤٢٦ م٢ وتمثل نسبة (١,١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - الأراضي المخصصة للطرق الرئيسية الداخلية بمساحة ٣٩٠ فداناً

أى ما يعادل ١٦٣٨٠٠ م٢ وتمثل نسبة (٢٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٦ - الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء الرئيسية بمساحة ٨٥,٧٠ فدان

أى ما يعادل ٢٩٧٥٧ م٢ وتمثل نسبة (٤,١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٧ - أرض المنطقة الأمنية بمساحة ٣٢,١٦ فدان أي ما يعادل ١٣٥,٨٠ م٢ وتمثل نسبة (١,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٨ - الأراضي المخصصة لحرم خطوط الكهرباء وحرم طريق السويس بمساحة ٣,٦١ فدان أي ما يعادل ٤٠,٠٠ م٢ وتمثل نسبة (٩,٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للسكنى :

١ - إجمالي المساحة المخصصة للسكنى بمساحة ٦٧٥ فداناً أي ما يعادل ٢٨٣٥ م٢ وتمثل نسبة (٣٩,٨٪) من مساحة أرض المشروع .. مقسمة طبقاً للجدول التالي :

نوع الإسكان	مساحة الإسكان بالأحياء (بالفدان)	ال一秒	الثانية	الثالث	الرابع	الخامس	ال السادس	إجمالي المساحة (٪)	إجمالي المساحة بالفدان (%)
فيلا منفصلة	-	-	-	-	-	٤٥	٢٥	١٠,٤	٧٠
فيلا توين	-	٢٠	٢٥	-	-	٧٠	-	١٧	١١٥
فيلا تاون	١٥	٤٠	٤٥	١٥	-	-	٤٥	٢٥,٥	١٧٢
عمارات كبيرة	٢٥	٣٥	٢٥	٤٥	٢٥	-	-	٢٦,٤	١٧٨
عمارات صغيرة	-	-	٧٥	-	-	-	-	٢٠,٧	٦٥
الإجمالي	١٤٠	٩٥	٩٥	١٣٥	١٤٠	٩٠	-	١٠٠	٦٧٥

الاشتراطات البنائية للمناطق السكنية :

نوع الإسكان	نسبة البناء (F.P.)	الارتفاعات (دور)	الارتفاعات (متر)	الارتفاعات (متر)			
				أمامي	خلفي	جانبي ١	جانبي ٢
فيلا منفصلة	٣٠	٢,٥	٤	٦	٣	٣	٣
فيلا توين	٣٥	٣	٤	٦	٣	٣	-
فيلا تاون	٤٠	٣	٤	٦	٣	٣	-
عمارات كبيرة	٤٥	٤	٤	٦	٤	٤	٣
عمارات صغيرة	٤٥	٤	٤	٦	٤	٤	٣

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار بواقع سيارة لكل وحدة سكنية .

المقدار الأقصى للكثافة السكانية المسموح بها بالمشروع ٦٠ نسمة / فدان .

ثانياً - مناطق الخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للأنشطة الخدمية بمساحة ٤٣١٢.٨٠ م٢ قدان أي ما يعادل ٣١٢ فدان وتمثل نسبة (١٨.٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً للجدول التالي :

المساحة		الاستعمال
بالنقدان	بالمتر المربع	
٤٧	١٩٧٤٠٠	الخدمات التجارية وال محلية
٥٦	٢٣٥٤٠٠	الخدمات التعليمية والصحية
٨٥	٣٥٧...٠	الخدمات الإقليمية والإدارية
١٢٤.٤	٥٢٢٤٨٠	مناطق ترفيهية ونوادي
٣١٢.٤	١٣١٢.٨٠	الإجمالي

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

الارتفاعات (متر)			نسبة البناء (%) (F. P.)	نوع الخدمات (النشاط)
جانبي	خلفي	أمامي		
٦	٦	٦	٢	المباني التجارية والتعليمية والصحية ..
٦	٦	٦	٣	الترفيهية
٦	٦	٦	١٢	الخدمات الإقليمية والإدارية

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار بواقع ٢ سيارة / ٥٠ م٢ مباني مغلقة للخدمات التجارية - الإدارية) ، وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية .

الاشتراطات العامة

- ١ - تلتزم شركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير بالاشتراطات البنائية الواردة بالخطط العام المعتمد المرفقة بهذا القرار داخل حدود قطعة الأرض المملوكة للشركة بمحض القرار الجمهورى رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٣
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاعات - ردود) طبقاً للاشتراطات البنائية الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤ - تلتزم الشركة بتقديم المخططات التفصيلية لجميع مناطق المشروع وفقاً للخطط العام وتقديم البرنامج الزمني لكامل مساحة المشروع لدراسة أعمال المرافق (مياه - صرف - كهرباء ... إلخ) على أن تعتمد من الهيئة فى حينه .
- ٥ - تلتزم الشركة بتقديم مخطط عام لشبكتى مياه الشرب والصرف الصحى لمراحل التنفيذ المختلفة وكذا الدراسات الخاصة باحتياجات المشروع من مياه الشرب والصرف الصحى فى حال موافقتها على قيام الهيئة بإمداد الأراضى بتلك الاحتياجات مع التعهد بتحمل التكلفة الخاصة بإمداد المشروع بهذه المرافق ومن مصادرها السيادية أو قيامها بتدبير تلك الاحتياجات بمعرفتها الخاصة وعلى نفقتها .
- ٦ - فى حالة موافقة الشركة على قيام الهيئة بتدبير احتياجات المشروع من المرافق (مياه - صرف صحى) تلتزم الشركة بتقديم جداول مقتربة بالمقننات المطلوبة من تلك الاحتياجات ومواعيدها المقترحة لتنمية المنطقة لأخذها فى الاعتبار بعد اعتمادها من الهيئة .
- ٧ - تلتزم الشركة بتقديم قطاعات عرضية تفصيلية للطرق داخل الأحياء أثناء تقديم المخططات التفصيلية للمناطق للاعتماد فى حينه طبقاً للخطط العام .

- ٨ - تلتزم الشركة بالتنسيق مع الهيئة العامة للطرق والكباري بالنسبة للمداخل على الطريق الإقليمي الشمالي (القاهرة - السويس) .
- ٩ - تلتزم الشركة بالتنسيق مع هيئة عمليات القوات المسلحة والطيران المدنى بشأن الزيادة فى الارتفاعات عن القيود المسموح بها بالمنطقة .
- ١٠ - تلتزم الشركة بالتنسيق مع الشركة القابضة للكهرباء، مصر لتوفير الطاقة الكهربائية اللازمة للمشروع وتحديد مصادرها بعد موافقة الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .
- ١١ - تلتزم الشركة بالقيام بأعمال التشغيل والصيانة للمرافق ولحين قيامها بتسليمها للجهات المعنية للقيام بتلك الأعمال .
- ١٢ - الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع ٢ سيارة / ٥٠ م^٢ من المباني المغلقة (التجارية والإدارية) وبالنسبة للأنشطة الخدمية ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير مواقف انتظار سيارات طبقاً للمعدلات وبواقع سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان .

طرف ثان

(إمضاء)

طرف أول

(إمضاء)

مطبعة المطرة الجليلية

